ويفعل في الركعة الثانية مثل ما فعل في الاولى إلا انه لا يستفتح ولا يتعوذ ولا يرفع يديه إلا في التكبيرة الاولى فاذا رفع رأسه من السجدة الثانية في الركعة الثانية افترش رجله اليسرى وجلس عليها ونصب اليمنى نصبا ووجه اصابعه نحو القبلة ووضع يديه على فخذيه وبسط اصابعه فان كانت المرأة جلست على اليتها اليسرى وتشهد والتشهد ان يقول التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ولا يزيد على هذا في القعدة الاولى ويقرأ في الركعتين الاخريين فاتحة الكتاب خاصة فاذا جلس في آخر الصلوة جلس كما جلس في الاولى وتشهد وصلى على النبي عليه السلام ودعا بما شاء مما يشبه الفاظ القرآن والادعية المأثورة للتواتر ولا يدعو بما يشبه كلام الناس ثم يسلم عن يمينه فيقول السلام عليكم ورحمة الله ويسلم عن يساره مثل ذلك ويجهر بالقراءة في الفجر والركعتين الاوليين من المغرب والعشاء إن كان إماما ويخفي القراءة فيما بعد الاوليين وان كان منفردا فهو مخير ان شاء جهر واسمع نفسه وان شاء خافت ويخفي الامام القراءة في الظهر والعصر والوتر ثلاث ركعات لا يفصل

بينهن بسلام ويقنت في الثالثة قبل الركوع في جميع السنة ويقرأ في كل ركعة من الوتر بفاتحة الكتاب وسورة معها فاذا اراد ان يقنت كبر ورفع يديه ثم قنت ولا يقنت في صلاة غيرها وليس في شيء من الصلوات قراءة سورة بعينها لا يجزي بغيرها ويكره ان يتخذ سورة بعينها للصلاة لا يقرأ فيها غيرها وادنى ما يجزي من القراءة في الصلوات ما بينا وله اسم القرآن عند ابي حنيفة وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله لا يجزي اقل من ثلاث ايات قصار او اية طويلة ولا يقرأ المؤتم خلف الامام ومن اراد الدخول في صلاة غيره يحتاج الى نيتين نية الصلوة ونية المتابعة والجماعة سنة مؤكدة واولى الناس بالامامة اعلمهم بالسنة فان تساووا فاقرؤهم لكتاب الله تعالى فان تساووا فاورعهم فان تساووا فاسنهم ويكره تقديم العبد والاعرابي والفاسق والاعمى وولد الزنا فان تقدموا جاز ويتبغي للامام ان لا يطول بهم الصلوة ويكره للنساء ان يصلين وحدهن جماعة فان فعلن وقفت الامام وسطهن ومن صلى مع واحد قام عن يمينه فان كان انثى تقدم عليهما ولا يجوز للرجال ان يقتدوا بامرأة ولا صبي ويصف الرجال ثم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)